

سنن البيهقي الكبرى

3452 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو

علي إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان
الثوري عن أيوب عن أبي العالية عن عبد الله بن الصامت قال كان أمير من الأمراء يؤخر الصلاة
فسألت أبا ذر فضرب فخذي فقال Y سألت خليلي يعني النبي A فضرب فخذي فقال صل الصلاة
لميقاتها فإن أدركت فصل معهم ولا تقل إني قد صليت فلن أصلي معهم